

مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

علمية فصلية محكمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة
النجف الأشرف - العراق

ربيع الأول / ١٤٤٥ هـ - أيلول ٢٠٢٣ م

السنة السابعة
العدد (١٩)

الرقم الدولي
٩٣.٨ - ٢٣.٤



الرقم الدولي
٢٣٠٤ - ٩٣٠٨



مَجَلَّةُ كَلِيَّةِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ الْجَامِعَةِ

عِلْمِيَّةٌ فَضْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالذَّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعة - النجف الأشرف / العراق

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ومعتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة السابعة / العدد (١٩)

(ربيع الأول ١٤٤٥هـ، أيلول ٢٠٢٣م)

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٣٥) لسنة ٢٠١٥م

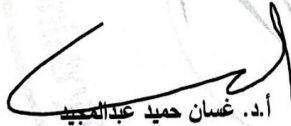


كلية الشيخ الطوسي الجامعة / مكتب السيد العميد

م/ مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أشارة الى كتابكم المرقم م ج ص/٦٢٦ في ٥/٥/٢٠١٩ بشأن اعتماد مجلتهم التي تصدر عن كليتكم واعتمادها لأغراض الترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات العلمية الاكاديمية العراقية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١٩ على اعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى وتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية .
للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده باسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ... مع التقدير .



المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠١٩/١٠/ ٢٢

نسخة منه الى :

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / اشارة الى موافقة سيادته المذكورة اعلاه والمثبتة على اصل مذكرتنا المرقم ب ت م ٤/٦٦٩٢ في ٢٣/٩/٢٠١٩ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- قسم المشاريع الريادية / شعبة المشاريع الالكترونية / للتفضل بالعلم واتخاذ مايلزم ... مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والمجلات / مع الاوليات .
- الصادرة .

مهند ، أنس
٢١ / تشرين الاول



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جهاز الاشراف والتقويم العلمي
قسم التعليم الاهلي

رقم الكتاب : ج ٥ / ٦٤٨٢
التاريخ ٢٠١٢/١١/١٤

كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاقا بكتابنا المرقم ج ٥/٦١٠٠ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشأن الفقرة (١/١٠) ولا: الشؤون العلمية) من
محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد
مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجمعيات
العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير
(www.rddiraq.com)

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم...مع التقدير.



٣٥
١٧٤٦

المحاسب القانوني

حيدر محمد درويش

ع/رئيس جهاز الاشراف والتقويم العلمي

٢٠١٢/١١/١٤



نسخة منه الى //

- ✓ مكتب رئيس الجهاز/للتفضل بالاطلاع...مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / مذكرتك ب ت ١٠٥٤٣/٤ في ٢٠١٢/١١/٨...مع التقدير .
- ✓ جهاز الاشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضرات/ مع الاوليات.
- ✓ الصادرة .



رئيس التحرير

أ.د. قاسم كاظم الأسدي

مدير التحرير

أ.م.د. جاسم حسن القره غولي

هيئة التحرير

١.أ.د. جميل حليل نعمة معله / كلية الآداب _ جامعة الكوفة
٢.أ.د. صالح القريشي / كلية الفقه - جامعة الكوفة
٣.أ.د. أميرة الجوفي / كلية التربية بنات _ جامعة الكوفة
٤.أ.د. عمر عيسى / كلية العلوم الاسلامية _ الجامعة العراقية
٥.أ.د. عبد الله عبد المطلب / كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية
٦.أ.م.د. أزهار علي ياسين/ كلية الآداب _ جامعة البصرة
٧.أ.م.د. هناء عبد الرضا رحيم الربيعي / كلية العلوم الإسلامية - جامعة البصرة
٨.أ.م.د. حيدر السهلاني/ كلية الفقه - جامعة الكوفة
٩.أ.م.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١٠.أ.م.د. ناهدة جليل عبد الحسن الغالبي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١١.أ.م.د. مسلم مالك الاسدي/ كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١٢.أ.م.د. مشكور حنون الطالقاني / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

تدقيق اللغة الانكليزية

م.م. حميد عبد الامير حميد مجيد

تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. هاشم جبار الزرقي

م.م. حسام جليل عبد الحسن

أعضاء هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت / الكويت.

أ.د. عبد القادر فيدوح: جامعة قطر/ قطر.

أ.د. حبيب مونسسي: جامعة الجيلالي ليايس / الجزائر.

أ.د. أحمد رشـراش: جامعة طرابلس/ ليبيا.

أ.د. سـرور طالبي: رئيس مركز جيل البحث العلمي/ لبنان.

سكرتير التحرير

حسين سمير نجم

تعليمات النشر في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

١. أن لا يكون البحث قد نُشر أو قُبِلَ للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه، أو مستلاً من كتاب أو محملاً على شبكة المعلومات العالمية.
٢. أن يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.
٣. أن يرفع البحث قواعد المنهج العلمي، ويرتب على النحو الآتي: عنوان البحث / اسم الباحث بذكر درجته العلمية، ومكان عمله / خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أي منهما مئتي كلمة / المقدمة / متن البحث / الخاتمة والتائج والتوصيات / الهوامش نهاية البحث / ثبت بالمصادر والمراجع.
٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قبل للنشر أم لم يقبل، ولهية التحرير صلاحية نشر البحوث على وفق الترتيب الذي تراه مناسباً.
٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Simplified Arabic) للغة العربية، وبخط (Time new roman) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للهوامش.
٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول .
٧. تسحب الخرائط، الرسوم التوضيحية، الصور) بجهاز (اسكنر) وتحمل على قرص البحث.
٨. يقدم الباحث ثلاث نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).
٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبيران علميان عدم صلاحيته للنشر.
١٠. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لأمر فنية.

المراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:

جمهورية العراق . النجف الأشرف . كلية الشيخ الطوسي الجامعة.

موقع المجلة على الانترنت: www.altoosi.edu.iq/ar

البريد الإلكتروني: mjtoosi3@gmail.com

نقال: ٠٧٨٠٤٤٠٤٣١٩ (٠٠٩٦٤)

صندوق بريد: (٩).

تطلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

افتتاحية العدد :

أكدت مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة أهمية النقد الفكري والعلمي، لغرض تجديد مناهج التفكير التي تؤدي إلى تجديد العلوم التقليدية القديمة التي أصبحت ثقيلة ومعقدة لحركة إيقاع العصر.

وقد بينّا أنّ البحوث المنشورة في مجلّتنا قد بدأ أصحابها بالانتقال من الشعور بوجود المشكلة إلى مرحلة الشروع باقتراح الحلول، وأنّها في الأعمّ الأغلب تتسم بالجِدّة؛ لأنّها لم تعتمد منطق التفكير القديم، وإنّما حاولت اعتماد منطق جديد، مهمته تحريك العقل العربي ودفعه إلى الأمام، بعد أن توقّف تطوره مدة طويلة، على الرغم من احتكاكنا المباشر بالنهضة الغربية منذ أمد بعيد؛ لأنّ نهضة الأمم لا تقوم إلا بتوافر شروطها الفكرية والتاريخية، وأهمها نقد القديم واقتراح البدائل ليُصبح العقلُ حرّاً، والحرية تبدأ بالاختيار الواعي الذي يحصل بوجود خيارين فما فوق.

نأمل أن يرفدنا إخوتنا الباحثون بمثل هذه التوجهات التي فتحت مجلّتنا صدرها لتلقيها خدمة لتطوير الحركة العلمية والخروج من الجمود والانتقال بها الى أنوار الحركة الإبداعية.

داعين المولى عزّ وجلّ أن نكون قد أسهمنا برفد حركة البحث العلمي ، بكلّ ما هو جديد . والله ولي التوفيق.

مدير التحرير

الأستاذ المساعد الدكتور

جاسم حسن القره غولي



المحتويات

الدراسات القرآنية والحديث الشريف		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢١	الأستاذ الدكتور ستار الأعرجي جامعة الكوفة - كلية الفقه الباحثة: حنان خليل إبراهيم شبر طالبة ماجستير في علوم القرآن والحديث جامعة الكوفة - كلية الفقه	ترتيب آيات وسور القرآن الكريم (دراسة تحليلية)
٥١	أ.د. سيروان عبد الزهرة الجناحي جامعة الكوفة - كلية التربية	التفسير العلمي عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام) دراسة تحليلية في مروياتهم البيانية
٨٣	الأستاذ المساعد الدكتور رضوان ضياء الدين البدران جامعة الكوفة - كلية الفقه الباحثة : غيداء عبد مسلم عبد الحسن طالبة ماجستير جامعة الكوفة - كلية الفقه قسم علوم الحديث	شرح الحديث بالحديث عند السيد نعمة الله الجزائري
١٠٣	الباحثة: زهراء حسين حسون ماجستير علوم القرآن والحديث الشريف جامعة الكوفة - كلية الفقه - علوم القران الكريم والحديث الشريف	الإبراهيمية في ضوء القرآن الكريم دراسة في نقد أدلتها وأدلة نقدها

الدراسات الأصولية والفقهية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٢١	الباحث حسن راضي حمادي الهاشمي الأستاذ الدكتور وفقان خضير الكعبي جامعة الكوفة - كلية الفقه قسم الشريعة والعلوم الإسلامية	قاعدة الأمر بالشيء يقتضي النهي عن ضده عند المحقق أحمد النراقي
١٤١	الباحثة : سندس عدنان عبد اليمّة طالبة ماجستير جامعة الكوفة - كلية الفقه الأستاذ عبد الزهرة لفته عبيد جامعة الكوفة - كلية الفقه	الضمان في الملكية المشاعة
١٦٧	الأستاذ المساعد الدكتور حسن مزيد ادريس كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة	الكفارات في الفقه الإسلامي دراسة تحليلية
١٩٧	هناء عليوي عبد جامعة الكوفة - كلية الفقه أ.م.د. سهام علي حسين جامعة الكوفة - كلية الفقه	لباس المرأة في الحج

دراسات في العقيدة والفكر الإسلامي

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢١٩	أ.م.د. نصر صالح حبيب البطاط كلية الفقه الجامعة	نظرية التعهد في وضع الألفاظ
٢٣٧	المدرس الدكتور نهضة صاحب هاشم الجامعة الإسلامية / النجف الأشرف كلية العلوم الإسلامية	عصمة الأنبياء دراسة في شبهة العصيان والاستغفار

الدراسات اللغوية والأدبية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢٦٧	أ.د. رحمن غركان عبادي جامعة القادسية - كلية التربية قسم اللغة العربية م. م. آلاء فاهم داخل	التناص في قصص نعيم شريف
٢٨١	الاستاذ الدكتور حيدر كريم الجمالي جامعة الكوفة - كلية التربية الاساسية الطالبة : حياة عطية كاظم جامعة الكوفة - كلية التربية الاساسية	الأصول اللغوية عند الشيخ الطوسي وتطبيقاتها النحوية (الاجماع والاستصحاب والاستحسان انموذجا)

٣٠١	الباحثة زينب هادي رشيد الشمري الأستاذ الدكتور محمد عبد الزهرة غافل الشريفي جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية قسم اللغة العربية	أثر التطور التاريخي لمفهوم التعميم في "المعجم الحافظ للألفاظ التي شرحها الجاحظ"
٣٢١	أ.م.د. حازم علاوي عبيد الغانمي م.م. عبد الإله جميل جاسم جامعة كربلاء - كلية العلوم الإسلامية	الوظيفة السياسية لصورة الشهيد في نماذج مختارة من الشعر العمودي العراقي المعاصر
٣٤٧	أ.م.د. أفراح عبد علي الخياط جامعة كربلاء - كلية التربية للعلوم الانسانية - قسم اللغة العربية الباحث : كرار هادي الخفاجي طالب دراسات عليا كلية التربية للعلوم الانسانية	دلالة صيغ المبالغة في ديوان السيد مهدي الأعرجي
٣٧١	م.م. ماهر عبد الحسن الجنابي م.م. زياد يوسف عبد السادة	الظواهر الصوتية والصرفية في معجم تاج العروس / دراسة لغوية

دراسات التاريخ والسيرة

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٣٩٥	الأستاذ الدكتور مجيد حميد الحدراوي جامعة الكوفة - كلية الآداب الباحث منتظر فائز عباس آل هدهود جامعة الكوفة - كلية الآداب	موقف رشيد بيضون من قضايا الاستقلال والانتخابات والامن في لبنان دراسة تاريخية
٤١٥	الأستاذ الدكتور ربيع حيدر طاهر الموسوي جامعة الكوفة - كلية الآداب الباحثة هديل عادل محمد باقر الشماع طالبة ماجستير : جامعة الكوفة كلية الآداب	سياسة كالفن كوليدج تجاه المشاكل العمالية (١٩٢٣-١٩٢٨)
٤٣٧	الأستاذ المساعد الدكتور صباح كريم رياح الفتلاوي الباحثة نبراس فاضل علي الخالدي جامعة الكوفة كلية التربية للبنات	لمحات من واقع مصر السياسي والاقتصادي والاجتماعي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر

الدراسات الاقتصادية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٦٥	محمد رضا سلطاني أستاذ مساعد في جامعة الإمام الحسين (ع) السيد محسن عبد العزيز الحكيم درجة الدكتوراه من قسم الإدارة الإستراتيجية في جامعة الدفاع الوطني العليا	تصميم نموذج جدارة للمديرين الاستراتيجيين باستخدام تقنية Smart PLS دراسة حالة: منظمات جمهورية العراق
٥٠٣	م. هديل محمد علي عبد الهادي جامعة الكوفة كلية الادارة والاقتصاد	القيادة التفاضلية وتأثيرها في السلوك الابداعي للموظفين من خلال الدور الوسيط : السعادة في مكان العمل (دراسة تحليلية في كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الكوفة)
٥٤٩	الباحثة خوله جاسم محمد جامعة كربلاء	التحليل المالي للمؤشرات المصرفية وتكامل نسبة كفاية رأس المال (CAR) وإدارة المخاطر في استقرار النظام المالي (بحث تحليلي في عينة من المصارف العراقية الأهلية)

الدراسات القانونية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٥٨١	زينب فلاح نصيف كلية القانون - جامعة الكوفة أ.د. محمد حسناوي شويح كلية القانون - جامعة الكوفة	إعمال أحكام قواعد الإسناد
٦٠٥	م. د. أماني عبد الرحمن عبد الله وزارة التربية	دور قواعد القانون الدولي في حماية الممتلكات الثقافية

الدراسات الجغرافية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٤٩	الباحث: ماهر حبيب عبيد جامعة الكوفة - كلية الآداب قسم المجتمع المدني أ.م.د. احمد يحيى عنوز جامعة الكوفة - كلية الآداب رئيس قسم المجتمع المدني في كلية الآداب	التوقعات المستقبلية لمؤشرات النقل الحضري في مدينة الكويت

الدراسات الإعلامية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٦١	م.د. محمد عبد الهادي عيود النويني كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة	الاعلام الأمريكي في حرب الخليج الثانية / دراسة تحليلية



الكفارات في الفقه الإسلامي دراسة تحليلية



الأستاذ المساعد الدكتور

حسن مزيد ادريس

كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة



الكفارات في الفقه الإسلامي دراسة تحليلية

الأستاذ المساعد الدكتور

حسن مزيد ادريس

كلية الامام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله الذي قدر فهدى، وخلق الزوجين الذكر والأنثى من نطفة إذا تمنى وبث منهما شعوباً وقبائل وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحمد في الآخرة والأولى والصلاة والسلام على خير ولد آدم وحواء، وعلى آله وأصحابه أولي النهى وعلى زوجاته الطاهرات أمهات المؤمنين النجيا وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم فيه تبلى السرائر، أما بعد.

خاطب الله سبحانه وتعالى الإنسان بالتكاليف، وجعله موضع الخطاب والتكليف، وأنزل الله جل وعلا الشرائع للإنسان وهو من يحاسبه ويدخله الجنة والنار، فالإنسان لا الرجل ولا المرأة محل التكليف، فالرجل إنسان، والمرأة إنسان ولا يختلف أحدهما عن الآخر في الإنسانية أو يمتاز عنه. وقد هيا سبحانه وتعالى الرجل والمرأة لخوض معترك الحياة، خلق فيهما الطاقة والحيوية وجعل في كل منهما الحاجات البشرية كالعطش والجوع وأودع فيهما الغرائز - غريزة الجنس - والتملك ... وجعل فيهما قوة التفكير. فالعقل الإنساني خلق الله، خلقه للإنسان ولم يخلقه للرجل أو للمرأة ... وبناء على ذلك جاءت التكاليف الشرعية.

وقد تم تقسيم البحث الى المقدمة فالتمهيد وفيه المبحث الاول : الكفارات في الديانات السماوية والمبحث الثاني : الكفارات المخيرة بنحو العرضية والمبحث الثالث الكفارات المرتبة والمبحث الرابع البعد التربوي والاجتماعي للكفارات والمبحث الخامس مستحقي الكفارات ثم الخاتمة فالمصادر وختاماً أدعو الله سبحانه وتعالى من أعماق

قلبي بأن يجزي كل من ساعدني وأسدى إليّ معروفاً خير الجزاء وأثابني وأثابه الأجر والصواب.

التمهيد

١ - الكفارات لغة واصطلاحاً :

الكَفَّارة لغة: مشتقة من كَفَّرَ بمعنى غطى وستر ، والكُفْرُ ضد الإيمان. والكُفْرُ أيضاً: جحود النعمة، وهو ضد الشكر^(١).

والكُفْرُ بالفتح التغطية. وقد كَفَّرْتُ الشيء أَكْفُرُهُ بالكسر كَفْراً أي سترته. والكافر: الليل المظلم، لأنه سَتَرَ كل شيء بظلمته. والكافر: الزارع؛ لأنه يغطي البذر بالتراب. والكَفَّارة: ما كُفِّرَ به من صدقة أو صوم أو نحو ذلك؛ قال بعضهم: كأنه غُطِّي عليه بالكَفَّارة. وتكفير اليمين: فعل ما يجب بالحنث فيها. والاسم الكفارة. وسميت الكَفَّارات كفاراتٍ لأنها تَكْفُرُ الذنوب أي تسترّها، مثل كفارة الأيمان، وكفارة الظهار، والقتل الخطأ، وقد بينها الله تعالى في كتابه وأمر بها عباده^(٢).

ومن المعاني السابقة نستنتج أن الكفارة في اللغة تدل على أمرين: أحدهما: تغطية المعصية وسترها ومحو أثرها. والثاني: ما يؤديه المكفّر مما أوجبه الله عليه من العتق أو الصيام أو الإطعام.

من خلال المعنيين السابقين للكفارة في اللغة جاء المعنى الشرعي لها فقد عرفت بانها: اسم للواجب أي ما أوجبه الله تعالى على من أتى شيئاً منهياً عنه، أو قصر في مأمور به^(٣).

وعرفت ايضاً: ما أوجب الشرع فعله بسبب حنث في يمين أو ظهار أو إيلاء، أو حلق من أذى أو غيره، أو تمحيصاً وتطهيراً من ذنب كالقتل^(٤).

وتقوم الكفارة على أربعة أركان: المكفّر (الشخص الذي فعل أو ترك ما يوجب الكفارة)، ويشترط فيه: البلوغ والعقل والعقيدة والقصد والعلم. والمكفّر عنه (الذنوب التي تستوجب مجازاة الإنسان عليها)، والتكفير (عملية التزام المكلف بالعمل على مقتضى الكَفَّارة) ويشترط فيه النية والقربة. والكفارة (المادة التي يكفّر بها المذنب) كتحريم رقبة أو الصوم أو الإطعام أو الأكساء أو الصدقة، وفي جميعها يقتضي النية والقربة، وبهذا تكون الكفارة هي العبادة بذاتها، فكما تحتاج الصلاة أو الصوم أو الحج

الى نية وقربة، فإن الكفارة من لوازمها النية والقربة، ولا تتحقق بدونهما حتى وإن اعتق المكفر الرقاب وصام وأطعم، فكما لا تقبل الصلاة من غير نية وقربة لا يسقط الحق في الكفارة من دونهما، وبتعبير المعلق الفقيه الغديري: (ففي كل واحدة من الكفارات جهتان، جهة مادية وجهة معنوية ولكن الأساس في الجهتين هو توجه العبد الى طاعة الله وترك معصيته، والتجنب عن كل ما فيه سخطه)(^٥).

٢- الفقه لغة واصطلاحاً :

الفقه في اللغة

الفقه: الفهم، ويقال فقه الرجل، وفلان لا يفقه ولا يفقه. والعالم به فقيه، وفاقهته إذا باحثته في العلم(^٦). ويقال: فقه فلان عني ما بيّنتُ له.. يفقه فقهاً إذا فهمه(^٧). وقد استعمل اللفظ في القرآن الكريم بهذا المعنى، في قوله تعالى: ﴿...لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا...﴾(^٨) وقوله تعالى: ﴿...وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ...﴾(^٩) أي لا تفهمونه. قال ابن فارس: الفقه، يدل على إدراك الشيء والعلم به تقول: فقهت الحديث أفقهه، وكل علم بشيء فهو فقه(^{١٠}). وقيل إنه أخص من العلم، إذ يُتوصل به من علم شاهد إلى علم غائب(^{١١})، ثم اختلف بذلك علم الشريعة لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم(^{١٢}).

ب- الفقه في الاصطلاح :

استعمل لفظ الفقه كمصطلح للعلم الذي يهتم بدراسة الأحكام الشرعية، وعُرف بأنه: «العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية»(^{١٣}). وهو في مقابل التقليد، والأدلة الشرعية هي الكتاب والسنة والعقل والإجماع(^{١٤}).

يقول الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) في ذلك: «والفقه فهم موجبات المعنى المضمنة بها من غير تصريح بالدلالة عليها، وصار بالعرف مختصاً بمعرفة الحلال والحرام، وما طريقه الشرع»(^{١٥}).. أما الشهيد الثاني فيرى أنَّ المراد من هذا التقفه «الذي يحصل به الإنذار غير هذا العلم المدون، ... وإنما العلم المهم هو معرفة سلوك الطريق إلى الله تعالى، وقطع عقبات القلب التي هي الصفات المذمومة... ومن ثم كان العلم موجباً للخشية، بل هي منحصرة في العالم كما نبّه عليه تعالى بقوله:

﴿...إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ...﴾^(١٦) أعم من أن يكونوا فقهاء أو غير فقهاء»^(١٧).

فإن الخشية والإنذار إنما يترتب على علوم الآخرة لا هذه العلوم الرسمية^(١٨) وهو فهم أدق من فهم الأحكام الشرعية.

٣- الامامية لغة واصطلاحاً

معنى الامامية في اللغة

الإمام: مصدر الإمّة، من جعل (إمّةً مكسورة الألف جعله ديناً من الإتمام، كقولك: إئتّم بفلان إمّة)^(١٩)، (والإمّة: السنّة، وتأمّم به وأتّم: جعله أمّة، وأمّ القوم، وأمّ بهم: تقدمهم، وهي: الإمامة)^(٢٠)، (وأمّ القوم، وأمّ بهم: أي تقدمهم، وهي الإمامة، والإمّة، والأمة: السنّة، وتأمّم به، وأتّم: جعله جعله أمّة، وقوله تعالى (يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ)^(٢١)، قالت طائفة بكتابهم الذي أحصى عمله) ، (وإمام كل شيء قيّمه والمصلح، والقرآن إمام المسلمين، وسيدنا رسول الله (صلى الله عليه واله) إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية، وإمام الجند قائدهم) ، (والإمام الخيط الذي يُمد على البناء فيبنى عليه ويُسوّى عليه ساق البناء).

وعرف الزبيدي الامام بانه : إمامنا حسن الأمة: أي حسن القيام بإمامته، إذ صلى بنا وأم به يطلق على الذكر والانثى.^(٢٢)

وعرفه الفيروزبادي: الإمامة الطريق الواضح.^(٢٣)

معنى الامامية اصطلاحاً

اختلف العلماء في تعريف الإمامة وهذا الاختلاف ناشئ عن تباين إعتقادهم بطريق إثبات الإمامة، بل وتابع له، على الرغم من إجتماعهم (على وجوبها، إلا ما يُحكى عن أبي بكر الأصم من قدماء المعتزلة)^(٢٤)،

أن الإمامة منصب إلهي، فضلاً عن كونها منصباً سياسياً، يهبها الله لمن يشاء من عباده، شأنها في ذلك شأن النبوة في الإصطفاء، والإختيار الإلهي؛ ذلك أن الإمام عندهم يحتاجه الخلق؛ (لبقاء العالم على صلاحه) ، وعليه (فلا بد في كل زمان في إمام موجود يحتج الله عز وجل به على عباده المكلفين ويكون بوجوده تمام المصلحة في الدين)^(٢٥)، والإمامة وإن كانت (رئاسة عامة في امور الدين والدنيا)^(٢٦)، كما هو

الحال عند الجمهور. غير أن هناك بوناً شاسعاً، وفرقاً واسعاً بين الفريقين في مفهومها. إذ أن الرئاسة العامة تعني الإمامة عند الشيعة الإثني عشرية، وطالما عبروا عنها في مباحثهم الكلامية في سائر كتبهم بهذا المعنى؛ ولذا فقد أطلق عليهم الإمامية حتى اشتهروا به - في كل عصر ومصر - لاعتقادهم بإمامة الأئمة الإثني عشر عليهم السلام وهي عندهم تجري مجرى النبوة كونها لطف وواجب، وأنها بالنص، وأن الإمام معصوم كالنبي (صلى الله عليه واله) وهم مجمعون على ذلك كابراً عن كابر، عن ذلك يقول الشيخ الصدوق: (يجب أن يُعتقد أن الله عزَّ وجل الذي جعل النبي (صلى الله عليه واله) نبياً هو الذي جعل إماماً، وأن نصب الإمام وإقامته واختياره إلى الله عزَّ وجل، وأن فضله منه)^(٢٧).

وقد عرّفها الشيخ ناصر مكارم الشيرازي بقوله: (هي خلافة شخص من الأشخاص للرسول صلى الله عليه واله وسلم في إقامة قوانين الشرع وحفظ حوزة الملة على وجه يجب إتباعه على كافة الأمة). (٢٨) وقد عرّفها علماء السنّة: (بأنها خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا).: (خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب إتباعه على كافة الأمة). وقالوا: (إنها النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا). (٢٩)

ويرى بعض علمائنا إن لفظة الإمام لا تطلق على أي شخص إلا بشروط منها أن يكون ذلك الشخص مرجعاً عاماً للناس جميعاً في كل شأن من شؤون الرسالة، فهو الأمين على الشريعة المسؤول الأول عن تنفيذ أحكام الله، وهو الذي يقتدي به الناس في كل شؤونهم السياسية والاجتماعية فعنه يأخذون ومنه يصدرّون وهو قائد الأمة يقودها كما تريد السماء، يطبق أحكام الدين ويقيم بناء الإسلام ويدعو الناس إلى ذلك وخلاصة القول هو الفرد الذي يجسد قيم الدين ويسير في هداه على طريقه المستقيم (٣٠). وقد عرّفها الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام تعريفات عدّة أغنى فيها الباحث عن معنى الإمامة منها قوله عليه السلام: (الإمامة منزلة خص الله إبراهيم عليه السلام بعد النبوة والخلة، مرتبة ثالثة وفضيلة شرفه بها، وأشاد بها ذكره فقال عزَّ وجلَّ: (وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) قال الخليل مسروراً بها (وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (٣١) فقد أبطلت هذه الآية

إمامة كل ظالم إلى يوم القيامة وأبقتها في الصفوة. (٣٢) وقال عليه السلام في تعريف الإمامة: (هي منزلة الأنبياء وأرث الأوصياء، وهي خلافة الرسول صلى الله عليه واله وسلم ومقام أمير المؤمنين وميراث الحسن والحسين عليهما السلام، وهي زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين والإمامة هي أساس الإسلام الناهي وفرعه السامي). (٣٣) وقال السيد كمال الحيدري إن أفضل نص قرآني يمكن أن نتعرف من خلاله على مفهوم الإمامة هو الآية الكريمة التي تحدثت عن جعل الإمامة لإبراهيم عليه السلام والتي تؤيده مجموعة نصوص قرآنية أخرى وقد استنتج مجموعة استنتاجات في فهمه للآية الكريمة التي ذكرها الرضا عليه السلام منها: (٣٤)

المبحث الاول

الكفارات في الديانات السماوية

يمارس اتباع الديانة اليهودية طقس الكاباروت أو الكفارة، أحد الطقوس اليهودية المنتشرة على نطاق واسع، ويمارسه اليهود المتدينون عشية يوم الغفران ، وكاباروت صيغة جمع لكلمة «كابأراه» العبرية، أي الـ «كفارة» بالعربية. وهي إحدى الشعائر اليهودية التي يتم من خلالها نقل خطايا اليهودي الآثم بشكل رمزي إلى طائر (٣٥).

يتضمن هذا الطقس الديني عناصر مختلفة، وأشهرها - تدوير الشخص دجاجة حية أو مالا حول رأسه ثلاث مرات. وخلال ذلك تُتلى بعض المزامير وفقرات من سفر أيوب ثم يُدار حول رأس اليهودي الطائر الأضحية، ويُفضّل أن يكون أبيض اللون، ثم يُتلى الدعاء التالي (هذا هو بديلي، قرباني، الذي ينوب عني في التكفير عني. ثم يُعطى الطائر بعد ذلك لأحد الفقراء، أما أمتعاه فنُقَدَّم للطيور) (٣٦).

ويقول المؤمنون بهذا الطقس من اليهود إن الغرض منه تكفير الشخص بأن ارتكاب الذنوب والخطايا سبيله عقاب شديد. ولذلك، يجب أن يدفع الشخص نحو التوبة عشية يوم الغفران. ويجري تقديم الدجاجة المذبوحة أو المال للفقراء، وبذلك يزيد المرء من رصيده يوم القيامة (٣٧).

وقد ورد أول ذكر لهذه الكفارة في العام ٨٥٢ قبل الميلاد في كتب نثرونا بن غيليا^(٣٨) ، وفيها تم التنويه بأن هذا الطقس الديني من عادات يهود بابل وبلاد فارس ، وفي القرن التاسع عشر، حاول رجال الدين اليهود تفسير هذه العادة من خلال أن كلمة "غيبير" التي تعني "الإنسان" تعني أيضا "الديك". ولذلك، يمكن لهذا الأخير أن يحمل على عاتقه خطايا الأول^(٣٩) .

وتتلخص العقيدة المسيحية عن الكفارة فيما يأتي:

(١) إنّ الإنسان الأول سقط في العصيان، ويسقطه هذا وقع تحت حكم الموت، الذي أنذره به الله عندما وضعه في جنة عدن، وقضى به عليه، كما أنه قد خسر حالة الكمال الأخلاقي التي خلقه الله عليها، وأصبح خاضعاً لناموس الفساد وسلطان الخطية ، ولما كان الشوك لا يثمر تيناً فقد صار جميع نسل هذا الإنسان الأول فاسداً كفساده، واقعاً مثله تحت حكم الموت^(٤٠) .

(٢) إنّ الله وإن كان غير خاضع لناموس خارج عنه، إلا أنه مرتبط بناموس كماله الأخلاقي، فهو وإن كان على كل شيء قدير، إلا أن كماله الأخلاقي لا يسمح له بأن يأتي ما يناقض طبيعته الخيرة والقدوسة. فالله لا يمكن أن يكذب، وليس هذا لأنه خاضع لقانون يحاسبه، بل لأن الصدق من صفات كماله الأخلاقي. فهو وإن لم يكن مرتبطاً بقانون خارجي، إلا أنه مرتبط بقانون طبيعته الأخلاقية الكاملة، وهذا يجعله لا يفعل ما يخلّ بأيّ صفة من صفاته أو ما يمسهها.

ومن صفاته تعالى رحمته المتناهية وعدله الكامل. وقياساً على ما ذكرنا من ارتباط الله بكمال صفاته، نقول إنّّه من المستحيل أن يتصرف الله تصرفاً تدعو إليه رحمته ويكون مناقضاً لعدله، أو يفعل ما يتطلبه عدله ويناقض رحمته. فارتباط الله بقانونه الذاتي يجعله لا يصنع رحمة تمس عدله، ولا ينفذ عدلاً يتناقض مع رحمته^(٤١) .

(٣) إنّ الإنسان لما سقط، تنازعه مطلبان: العدل يطلب تنفيذ الحكم عليه كاملاً لا تساهل فيه ولا تفريط. والرحمة تطلب من جانبها الصّفاً عنه صفحاً تاماً لا حساب فيه ولا عتاب. والمطلبان متناقضان ، ونشأت عن هذا الموقف مشكلة، اقتضت حلاً

يجمع بين المطلبين المتناقضين ويوفق بينهما، بتقديم فدية ينال بها الإنسان الصفح والغفران، ويستوفي بها العدل الإلهي حقوقه كاملة^(٤٢).

(٤) لم تكن هناك فدية تتم مطالب العدل والرحمة إلا الفدية من جانب الله نفسه، لأن الفدية يجب أن تكون طاهرة من كل عيب وذنس، مقدسة بلا لوم. وليس في كائنات العالم بأسرها من هو طاهر وقُدوس وبلا عيب سوى الله جل جلاله. ويجب أن تكون أيضاً عظيمة القدر توازي قدر نفس البشر التي خلقت على صورة الله ومثاله، وليس في العالم بأسره من له هذه القيمة التي توازي ثمن العالم بأجمعه سوى الله^(٤٣).

وهنا نشأت مشكلة أخرى، هي أن الله لا جسد له يقدمه فدية عن العالم، فلم يكن بد من أن يتخذ الله جسداً، فيه يتحد اللاهوت والانسوت. وهذا ما تم في السيد المسيح، باعتباره الله الذي ظهر في الجسد. ففي المسيح كمال مطلبي العدل والرحمة. فالعدل أخذ حقوقه كاملة، إذ قدم المسيح ذاته ذبيحة مقدسة كريمة لأنها ذبيحة الناسوت المتحد باللاهوت ذي الجلال والعظمة والقداسة الكاملة. والرحمة استوفت مطلبها كاملاً إذ نال الإنسان الصفح والغفران، ومزق صك الدينونة التي كانت كالسيف فوق رأسه^(٤٤).

وذبيحة المسيح كما أعلنت رحمة الله، وظهر فيها عدله الكامل كشفت للعالم عن جميع صفات الله الأخرى. ففيها ظهرت محبته العميقة الكاملة للبشر، التي جعلته يفديهم بذاته القدوسة. وفيها ظهرت قداسته في بغضه للخطية حتى صُلب ليمحو سلطانها. وظهرت حكمته في الجمع بين مطلبي الرحمة والعدل المتناقضين.

(٥) إنّ المسيح ككفارة قد مات، وكابن الله قد قام من الأموات وصعد حياً إلى السموات^(٤٥).

المبحث الثاني

الكفارات المخيرة بنحو العرضية

أ - التخيير لغة واصطلاحاً

أ - التخيير لغة: مصدر الفعل خير؛ يقال: خيرته بين الشيئين، أي: فوضت إليه الخيار ، وتخير الشيء: اختاره، والاسم: الخيرة، والخيرة كالعنبة والأخيرة أعرف، وهي

الاسم من قولك: اختاره الله تعالى، والخيرة: الاسم من ذلك، ويقال: هذا وهذه وهؤلاء خيرتي، وهو ما يختاره عليه، و خار لك في ذلك: جعل لك فيه الخيرة. والخيرة: الاسم من قولك خار الله لك في هذا الأمر. والاختيار: الاصطفاء، وكذلك التخير. ويقال: استخر الله يخرك لك، والله يخير للعبد إذا استخاره^(٤٦).

ب- أما التخيير في اصطلاح الفقهاء: فلا يختلف عن معناه اللغوي؛ إذ يقصد به عندهم: تفويض الأمر إلى اختيار المكلف في انتقاء خصلة من خصال معينة شرعاً، فيفوض إليه تعيين واحد منها بشروط معلومة، ومثاله: تخيير المكلف بين خصال الكفارة، وتخييره بين القصاص أو العفو وتخييره في فدية الحج، وتخييره في التصرف في الأسرى، وتخييره في جنس ما يخرج من الزكاة، وغير ذلك من الأحكام المتعلقة بالتخيير^(٤٧)، والكفارات المخيرة هي :

١ - الإفطار في شهر رمضان عمداً .

وكفارته مخيرة بين العتق وصيام شهرين متتابعين وإطعام ستين مسكيناً على الأقوى ، وإن كان الأحوط الترتيب فيختار العتق مع الإمكان ومع العجز عنه فالصيام ومع العجز عنه فالإطعام ، ويجب الجمع بين الخصال إن كان الإفطار على محرم كأكل المغصوب وشرب الخمر والجماع المحرم ونحو ذلك^(٤٨)

٢- كفارة الاعتكاف : الاعتكاف هو اللبث في المسجد للعبادة ، كما صرح به الفقهاء على اختلاف تعابيرهم^(٤٩) ، وبالنسبة لكفارة الاعتكاف فيها قولان، الأول: ان الكفارة مخيرة بين الخصال الثلاث وهو الذي ذكره صاحب العروة، الثاني: ان كفارة الاعتكاف مرتبة والروايات هنا مختلفة ولأجله اختلفت الفتاوى فبعض الروايات تقول ان كفارة الاعتكاف هي كفارة شهر رمضان وهي مخيرة، بينما البعض الآخر من الروايات تقول ان كفارة الاعتكاف هي كفارة الظهار فهي كفارة مرتبة، فالروايات هنا مختلفة فيما نحن فيه توجد موثقتان لسماحة تقولان بأن الكفارة مخيرة مثل كفارة شهر رمضان، وهما:

مارواه الصدوق بسنده عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة قال: (سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن معتكف واقع أهله؟ قال: هو بمنزلة من أفطر يوماً من شهر رمضان)^(٥٠) وإن الذي يفطر يوماً من شهر رمضان فهو مخير بين الخصال

الثالث ، ومارواه الشيخ الطوسي بإسناده عن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (سألته عن معتكف واقع أهله ؟ قال: عليه ما على الذي أفطر يوما من شهر رمضان متعمدا: عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكينا) (٥١)

وهذه الرواية ذكرت الخصال المخيرة فان كانتا روايتين فان كل منهما سندها المعتبر فان سند الشيخ الصدوق معتبر وكذا سند الشيخ الطوسي فهو معتبر ايضا، وان كانت رواية واحدة ولها سندان فان سند الصدوق معتبر واما سند الشيخ الطوسي الى سماعة فهو ضعيف لكن هذا الكتاب الذي يذكر الرواية قد وصل الى الشيخ الطوسي بهذا السند وهو شيخه احمد بن عبدون عن ابن الزبير عن ابن فضال، لكن هذا الكتاب وصل الى النجاشي بطريق صحيح فالرواية صحيحة والمهم ان الرواية موثقة سواء كانت رواية واحدة او كانتا روايتان لكن توجد روايتان صحيحتان تقولان ان من أفسد اعتكافه فعليه كفارة مرتبة صحيحة زرارة قال: (سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المعتكف، يجامع؟ قال: إذا فعل فعليه ما على المظاهر) (٥٢)

وكفارة المظاهر مرتبة صحيحة ابي ولّاد الحنّاط قال: (سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن امرأة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة بإذن زوجها، فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد (إلى بيتها) فتهيأت لزوجها حتى واقعها؟ فقال: إن كانت خرجت من المسجد قبل أن تقضي ثلاثة أيام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فإن عليها ما على المظاهر) (٥٣)

و هنا تعارضت الروايات فمنها ماتقول بالترتيب ومنها ماتقول بالتخيير فاما ان نرفع اليد عن التخيير الموجود في موثقة سماعة فنقول المراد من عليه ما على من افطر في شهر رمضان متعمدا مرادها ان عليه الخصال وليس التخيير، أو ان الصحيحة تقول ان عليه هذه الخصال ، ويمكن جمع ذلك بان الروايات التي تقول عليه ما أفطر في شهر رمضان فمرادها التخيير بينما تلك الروايات تحمل على الاستحباب باعتبار ان تلك الروايات أظهر فأنها ذكرت العتق أو الاطعام أو الصيام فقد صرحت وهو أصرح وتلك تحمل على الاستحباب (٥٤)

اذ ان الروايات التي تقول من افطر في شهر رمضان فيها تصريح بالتخيير بينما

الروايات التي تقول عليه ما على المظاهر لا يوجد فيها تصريح بالترتيب نعم ظاهرة في الترتيب وهنا لابد من الحمل على الصريح^(٥٥)

ثم ان المراد من كفارة الاعتكاف هو كفارة الافطار للمعتكف فان هذه ليست في افطار المعتكف بل هي ناظرة الى إفساد الإعتكاف وليس لافساد الصوم ومعه فالكفارة واحدة وهي افساد الإعتكاف فما قاله صاحب العروة هو الصحيح وهو كفارة افساد الإعتكاف وثالثا ان الجمع العرفي هو الصحيح فان الروايات صرحت بالتخيير بينما الروايات الاخرى لم تصرح بل ظاهرها الترتيب ومعه فناخذ بالصريح ونحمل الظاهر على الاستحباب^(٥٦)

٣ - كفارة حنث العهد (أي مخالفته)

وهي من الكفارات المخيرة ويجب فيها: عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو اطعام ستين مسكينا^(٥٧)

٤- كفارة جرّ المرأة شعرها في المصاب . وهو قصه أو حلقه . ولو بجز بعضه بمقدار معتد به، وهذه الكفارات الثلاث ككفارة إفطار شهر رمضان على الحلال المخيرة^(٥٨)

المبحث الثالث

الكفارات المرتبة

وهي وجوب خصال الكفارة بالترتيب فإن عجز المكلف عن الإتيان بالخصلة الأولى ينتقل للثانية فإن عجز انتقل إلى الثالثة^(٥٩).

أنواعها

١ - كفارة الظهار : إذا قال الرجل لزوجته: أنت عليّ كظهر أمي أمام عدلين، وكانت في طهر لم يواقعها فيه، بحيث تجتمع جميع شروط الطلاق فإنّها تحرم عليه، ولا تحل له، حتى يكفر^(٦٠)، لقوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا)

قال سار :وكفارة الظهار عتق رقبة. فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين. فإن لم يقدر فإطعام ستين مسكينا. فإن صام شهرا واحدا من كل ما يجب فيه صيام شهرين متتابعين، ثم أفطر بغير عذر، استأنفه، وإن كان لعذر، بنى^(٦١).

وقد اشار السيد السيستاني (دام ظله) الى ان : كفارة الظهار وقتل الخطأ مرتبة ، ويجب فيهما عتق رقبة ، فإن عجز صام شهرين متتابعين ، فإن عجز اطعم ستين مسكينا ، وكذلك كفارة من أفطر يوما من قضاء شهر رمضان بعد الزوال ويجب فيها اطعام عشرة مساكين فإن عجز صام ثلاثة أيام والاحوط الاولى أن تكون متتابعات^(٦٢)

والى ذلك اشار السيد الحكيم (دام ظله) بقوله : كفارة الظهار، وهي مرتبة، وهي عتق رقبة، فإن عجز صام شهرين متتابعين، فإن عجز أطعم ستين مسكين^(٦٣)

٢- كفارة قتل الخطأ: من قتل مسلماً بطريق الخطأ دون العمد فعليه أن يدفع الدية إلى أهله، وإن يكفر بعتق رقبة مؤمنة، فإن عجز صام شهرين متتابعين، فإن عجز أطعم ستين مسكينا، تماما كما هو الحكم في كفارة الظهار^(٦٤).

قال تعالى: (وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ- ثم قال عز من قائل - فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ)

قال ابن ادريس الحلي :فكفارة قتل الخطأ عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع، فإطعام ستين مسكينا^(٦٥)

٣- كفارة من أفطر يوما من قضاء شهر رمضان بعد الزوال: من نوى الصيام قضاء لما فاته في شهر رمضان، ثم أفطر قبل الزوال فلا شيء عليه إلا الإعادة، وإن أفطر بعد الزوال فعليه كفارة إطعام عشرة مساكين، فإن عجز صام ثلاثة أيام متتالية. ^(٦٦)

فقد سئل الإمام الباقر عليه السلام عن رجل أتى أهله في يوم يقضيه من شهر رمضان؟ قال: إن كان ذلك قبل الزوال فلا شيء عليه إلا يوم مكان يوم، وإن كان بعد زوال الشمس فإن عليه أن يتصدق على عشرة مساكين، لكل مسكين مدّ، فإن لم يقدر صام يوما مكان يوم، وصام ثلاثة أيام كفارة لما صنع^(٦٧)

قال المحقق الحلي :كفارة من أفطر يوما من قضاء شهر رمضان بعد الزوال إطعام عشرة مساكين فإن عجز صام ثلاثة أيام متتابعات^(٦٨)

المبحث الرابع

البعد التربوي والاجتماعي للكفارات

عند مقابلة قوله تعالى: (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا) مع بقية الآية نفسها في قوله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) المائدة: ٣٢، نجد أن كلمة القتل تقابل الإحياء، والقاسم المشترك بين نصي متن الآية الكريمة هو "نفس الإنسان" المعادل لـ "الناس جميعاً" في القتل والإحياء، وهذه المقابلة تقدم دليلاً قاطعاً أن النفس الإنسانية لها قيمة تعادل قيمة الناس جميعاً، والتعامل معها في السلب والإيجاب هو تعامل مع البشرية كلها، وعندما يقرر رب الخلق هذه المعادلة الخطيرة، فإنه تعالى يضع للإنسان خصوصية في هذا الكون تتمحور حول حياته ذاتها وأحيائها في الخير لا في الشر، فسبحانه وتعالى يريد، في الدارين، حياة الإنسان لا موته ولا عذابه^(٦٩).

ولأن حياة الإنسان مسرح تتفاعل على خشبتها قيم الخير والشر، فإن الخطأ أمر وارد مهما بلغ الإنسان من الإيمان والتقوى مرتبة إلا المعصوم، ولأن الحياة الدنيا دار ممر إلى دار مقر، فإن تعاليم الإسلام تتحو نحو الاستفادة منها وزرعها بالخير حتى يحصد الزارع ثمارها في جنة الخلد وملك لا يبلى، ولمن أخطأ مع نفسه جعل الاستغفار باباً للدخول إلى رحمة الله، ولمن أخطأ مع الغير بنحو من الأنحاء جعل الاستغفار دليلاً إلى جانب إفراغ ذمته من الآخر حسب نوع الخطأ أو الجنحة، سعياً وراء تطهير نفسه من الذنب في الحياة الدنيا عبر الاستغفار القولي، أو الفعلي بدفع الفدية أو الكفارة بمفهوم الشرع الإسلامي^(٧٠).

وللكفارة وجهان يبدوان على تضاد مع بعضهما، وإذا أنعمنا النظر فيهما، نجد التداخل بينهما المؤدي إلى فائدة الإنسان المذنب نفسه، والتعريف دال على ذلك، فالكفارة اسم للتكفير بمعنى الستر، فقولهم كَفَر عن ذنوبه أي سترها بأمر ما، قد يكون بالتوبة أو بالصوم أو ما شابه ذلك، فالذنوب من حيث هو ذنب متعلق بركة المذنب، ولكن متعلقاته تتجاوز المذنب نفسه، فلها: (أربعة حقوق: حق الله، وحق النفس، وحق الناس، والحق العام، وأقلّ الذنوب ما تعلق بها حقان: حق الإنسان نفسه، وحق الله)، ومثال الأول جريمة القتل ومثال الثاني ترك الصلاة، وقد يتعلق بالذنوب ثلاثة حقوق

ومثاله الزنى في الخفاء الذي فيه ظلم للنفس (حق النفس)، وتعد على حق الآخر (حق الناس)، وتعد على حرمان الله (حق الله) الذي لا تخفى عليه خافية، على أن حق الناس مقدم على حق الله، بل انه رهن تحقق الحق الأول، فلا يسقط حق الله حتى يُسقط المذنب حق الناس، فلو أدى الإنسان ما عليه من الحق تجاه الآخر فتح لنفسه باب التوبة والغفران، ولا تراتبية بين حق الناس والحق العام كما يؤكد الفقيه الكرياسي فأيهما نفذ انتهى منه^(٧١).

ولا يخفى أن الكفارات درجات وهي تبع للذنب، فذنب كفارته الغفران وآخر حقه عتق رقبة وثالث حقه الصوم ورابع حق اطعام المساكين، وخامس الإكساء أو التصدق، وبشكل عام فإن الكفارات على ثلاث صور: مرتبة ومخيّرة والجمع، فالكفارة المرتبية هي: (الكفارة المعيّنة، فإن عجز عن القيام بها انتقل الى غيرها وهكذا) والكفارة المخيّرة: (هي الكفارة التي يُخَيَّرُ المكلّف بين عَيْنَاتٍ مختلفة)، وكفارة الجمع: (هي الكفارة التي يتعين على المكفّر أن يقوم بها جميعها)، ومدار الكفارات الثلاث هو تحرير رقبة وصيام سنتين يوماً وإطعام ستين فقيراً، وقد تكون الكفارة المعيّنة: (لا هي مخيّرة ولا مرتبة ولا هي من الجمع بل يجب الاتيان بها حصراً)^(٧٢).

ولا شك أن الكفارة تدخل في جزئيات سعادة الإنسان في الدارين، وإن بدا أن في الطريق عقوبة أو فدية أو غرامة، فهي تردع المذنب عن العودة الى مثل الذنب القديم وتخلق في نفسه قوة الردع الذاتي لاسيما وأن الكفارة بقدر الذنب، كلما كان كبيراً ارتفعت الفدية والغرامة، وهذا ما يجعله أكثر حذراً من الوقوع في الزلل، اذ إن حركة دفع الكفارات - الغرامات - تولّد في المجتمع حالة من المناعة من العمل الفوضوي وتُصلح المجتمع، لأن المجتمع الصالح ذلك المجتمع الذي يدرك الأخطاء ويتفادها.

ولعلّ من أهم أغراض الكفارة ومقاصدها هو شدّ لكمة المجتمع وتقوية شبكة علاقاته، وخلق مجتمع سليم قادر على تحمل مسؤولياته تجاه نفسه والمجتمعات الأخرى، لاسيما وأن الشرع الإسلامي وجّه بوصلة الكفارات باتجاه قلب المجتمع نفسه، عندما طالب المذنب بتحرير الرقبة أو اطعام الفقراء واكسائهم أو التصدق وأمثال ذلك، ويتعبّر الفقيه الكرياسي انها: تعد من الموارد الاقتصادية للدولة أو المؤسسات الاجتماعية، وهي كفيلة لتحمل جزء كبير من العجز الاقتصادي الذي تشكّله الشريحة

التي تعيش تحت خط الفقر، ففي هذه الحالة نجد أن الكفارة لها تأثير اصلاحي في نفس وسلوك المذنب، ومن جهة أخرى فإن فيها إصلاحاً للحياة الاقتصادية بل والحركة الاقتصادية بشكل عام. وحيث كان سوق العبيد عامراً قبل الإسلام بسبب الحروب، فإن الكفارات هي واحدة من السبل الظريفة التي أوجدها الشرع للقضاء على سوق النخاسة^(٧٣).

وإذا كانت مرحلة العبيد قد أنهاها الإسلام بتشريعاته الحكيمة، فإن الكفارات كذلك تدخل عاملاً كبيراً للقضاء على الفقر الملازم للبشرية مادامت هناك نفوس جشعة تحترق وتغتني على حساب الآخر، ومادامت هناك أياد ظاهرة وأخرى خفية تشعل الحروب هنا وهناك، ومادامت هناك حكومات تخلق سياساتها العامة الفجوة العميقة بين الغني والفقير، فالفقر كان ولا زال آفة كل عصر ومصر، والكفارات واحدة من الأوجه السليمة لمواجهة هذا المرض الاجتماعي، وقد أولاه الشرع الاسلامي أهمية كبرى، فجعل ذبح الأنعام وإطعام الفقراء جزء من الكفارة التي قرنوها بالعبادة، ولذلك لا يتحقق الإطعام الا بالنية الصادقة والقرية إلى رب الفقراء^(٧٤).

واشترط فيه أموراً كثيرة منها: إشباع الفقير ولذلك لا يجزي الإطعام عن الكفارة إذا لم يُشبع بشكل عُرْفِي، ولا بد أن يكون عن طيب خاطر بلا مئة ولا أذى ولا سمعة ولا رياء، ولهذا: (إذا أطمع الفقراء رياءً لا يفي به عن الكفارة)، إلا لغرض أسمى كما يعلق الفقيه الغديري وهو: (إذا كان إظهاره وتبليغه وإعلانه بقصد الترويج لطاعة الله وإرشاد الآخرين نصيحةً وهدايةً فيكون له الأجر والثواب شرط أن يكون خالصاً لمرضاة الله). بل وعمد الشرع الى احترام الفقير من خلال دعوة المكفر صاحب الطعام إلى الإمساك عن أخباره عن الغرض من الإطعام، إذ: (لا يجب إخبار الفقير بأنه أطمعه لأجل الكفارة)، وبتعبير المعلق: (بل وقد يُستحب إخفاء ذلك عنهم حفظاً لحرمتهم، وقد يُحرم ذلك إذا كان يوجب الإهانة في حقهم)، وأن لا يكون المكفر ضئيلاً بالطعام ونوعه، ولهذا كما يشير الكرباسي: (يُستحب أن يُطعم الفقير مما يأكله وعائلته)، كما: (يجوز أن يسلم الطعام الى المحتاج ولا حاجة إلى إطعامه)، فالغرض من الإطعام هو احترام الفقير وإدخال السرور على قلبه والرفع قدر الإيمان مما هو فيه وإشعاره بقوة شبكة العلاقات الاجتماعية، وهذا التراحم في واقعه يزيد من العطاء والخير من

حيث يحتسب الإنسان أو لا يحتسب، ويقلل بشكل كبير من الأمراض الاجتماعية والنفسية^(٧٥).

إذن فالكفارة عن اقتراف الخطأ أو ترك ما ينبغي فعله، ليست مدعاة لغفران الذنوب فحسب، فأبعادها الاقتصادية والاجتماعية هي المنشودة في الشرع الإسلامي، وقد التفتت المحاكم الغربية الى هذا الأمر، فعمدت في بعض الجنح الى استبدال السجن بالغرامة المالية أو الخدمة الإجتماعية، أو كلتاهما معاً فيأمر القاضي المذنب على سبيل المثال، بالعمل لمائة ساعة أو أكثر أو أقل، في مؤسسة اجتماعية أو خيرية أو دار للمسنين أو الأيتام أو المشردين وأمثالها، أي التكفير عن الذنب بالعطاء المادي أو بالعمل الاجتماعي^(٧٦).

المبحث الخامس

مستحي الكفارات

ينبغي توفر أربعة شروط في مستحي الكفارات:

الأول: الايمان

اذ لا يُعطى الكافر من الكفارات، كما لا يُعطى غير المؤمن - بالعقائد الحقّة - من المسلمين أيضاً، إلاّ من سهم (المؤلفة قلوبهم) أو (سبيل الله) في الحالتين^(٧٧). ويجوز إعطاء الزكاة للفقراء من اطفال المؤمنين أو مجانينهم، وذلك بدفعها الى أوليائهم للاتفاق عليهم، ونية الزكاة عند الدفع. وإن لم يكن لهم أولياء جاز إنفاقها عليهم مباشرة او بواسطة أمين او أمناء (كمؤسسة خيرية) يتولون مهمة الاتفاق، وتكون نية الزكاة عند الاتفاق^(٧٨).

الثاني: عدم الاعانة على الإثم

اذ يجب ان لا يكون دفع الكفارة للمستحقين إعانة لهم على الإثم، فلا يجوز إعطاؤها لمن ينفقها في المعصية، خاصة إذا كان الامتناع عن دفع الزكاة عاملاً للردع عن المعصية^(٧٩).

ويجوز دفع الزكاة للفقير من المؤمنين وإن كان فاسقاً مرتكباً للكبائر، إن لم ينفق مال الزكاة في المعصية. وإن كان الأحوط عدم الدفع الى هؤلاء، وقد جاء في بعض

الروايات النهي عن دفع الكفارة لشارب الخمر، والعمل بها أحوط خصوصاً في المتجاهر به^(٨٠).

الثالث: عدم كونه واجب النفقة على الدافع

يجب أن لا يكون أخذ الكفارة ممن تجب نفقته على المُعطي، لذلك: لا يجوز للشخص إعطاء زكاة أمواله لوالديه وإن علوا (أي الاجداد والجدات) والأولاد - ذكوراً وإناثاً- وإن نزلوا (أي والاحفاد) والزوجة التي لاتزال واجبة النفقة على زوجها. هذا بالنسبة الى الدفع من سهم الفقراء، أما إعطاؤهم من السهام الأخرى، كالغارمين، او المؤلفة قلوبهم، او سبيل الله مثلاً (إذا كانت تنطبق عليهم هذه العناوين) فلا بأس به. أما ابن السبيل فانه يعطيه نفقة رحلته الى بلده ولا يعطيه نفقته الواجبة^(٨١).

وإذا كان المعيل يستطيع الإنفاق على عياله في حدود ضيقة جداً، ولم يكن عنده ما يوسع به عليهم، فالظاهر جواز إعطائهم من الزكاة حتى يرتفع مستواهم المعيشي الى ما يتناسب مع وضعهم الاجتماعي، فالذين لايقدر معيلهم من الحاقهم بالناس بسبب ضيق ذات يده، يبدو أنهم يعتبرون من الفقراء، عرفاً، فتجوز لهم الزكاة سواء زكاة من ينفق عليهم او غيره، ولايجوز إعطاء الكفارة للشخص الفقير إذا كان أبوه غنياً ولا يمتنع عن الإنفاق عليه^(٨٢).

كما لايجوز إعطاء الكفارة للزوجة التي ينفق عليها زوجها الغني، بل لا يجوز إعطاؤها أيضاً لو كان زوجها الغني ممتنعاً عن الإنفاق في حالة إمكان إجباره على الإنفاق، ويجوز دفع الكفارة للزوجة المتمتع بها إن كانت فقيرة (ذلك لأنه لا يجب على الزوج الإنفاق عليها) أما إذا كانت واجبة النفقة على الزوج بسبب الاشتراط ضمن العقد. ^(٨٣)

الخاتمة

نستنتج مما تقدم عدة امور اهمها :

- (١) الكفارة في اللغة تدل على أمرين: أحدهما: تغطية المعصية وسترها ومحو أثرها.
- والثاني: ما يؤديه المكفر مما أوجبه الله عليه من العتق أو الصيام أو الإطعام.

- ٢) وعرفت ايضاً: ما أوجب الشرع فعله بسبب حنث في يمين أوظهار أو إيلاء، أو حلق من أذى أو غيره، أو تمحيصاً وتطهيراً من ذنب كالقتل
- ٣) الكفارات عبادات مالية وجسدية معروفة في جميع الديانات كاليهودية والمسيحية
- ٤) الكفارات المخيرة هي الافطار في شهر رمضان عمداً و كفارة الاعتكاف و كفارة حنث العهد (أي مخالفته) وكفارة جز المرأة شعرها في المصاب
- ٥) الكفارات المرتبة هي : كفارة الظهار و كفارة قتل الخطأ و كفارة من أفطر يوماً من قضاء شهر رمضان بعد الزوال
- ٦) وللکفارة وجهان يبدوان على تضاد مع بعضهما، وإذا أنعمنا النظر فيهما، نجد التداخل بينهما المؤدي الى فائدة الإنسان المذنب نفسه، والتعريف دال على ذلك، فالكفارة اسم للتكفير بمعنى الستر، فقولهم كَفَر عن ذنوبه أي سترها بأمر ما، قد يكون بالتوبة أو بالصوم أو ما شابه ذلك، فالذنب من حيث هو ذنب متعلق برقبة المذنب، ولكن متعلقاته تتجاوز المذنب نفسه

الهوامش:

- ١- الزبيدي : محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٨م : ٢١١
- ٢- ابن منظور : محمد بن مكرم (٧١١ هـ) ، لسان العرب : تح: عامر أحمد حيدر ، ط ٥ ، دار الكتب العلمية ، بيروت . ٢٠٠٥ م : ٢٨١١٦
- ٣- لطف الله الصافي ، هداية العباد، ط ٢، نشر مؤسسة القرآن الكريم، ١٤١٦ هـ : ٢١١
- ٤- محمد صادق الروحاني، فقه الصادق (ع) ط ٣، مؤسسة الكتب الثقافية ١٤١٤ هـ : ١٢١٧٨
- ٥- محمد امين زين الدين ، كلمة التقوى : ٥٤
- ٦- الجوهرى: أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: ٣٩٣ هـ)، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم - بيروت، ط ٤ (١٩٨٧م) : ٢٢٤٣١٦.
- ٧- ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين (ت: ٧١١ هـ)، لسان العرب، نشر أدب الحوزة - قم، ١٤٠٥ هـ : ١٣ ٥٢٢١.
- ٨- سورة الأعراف، ١٧٩.
- ٩- سورة الإسراء، ٤٤.
- ١٠- ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥ هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ : ٤ ٤٤٢١.
- ١١- الراغب الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن أحمد (ت: ٥٠٢ هـ)، مفردات غريب القرآن، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط ٢ (١٤٠٤ هـ) : ٣٨٤.
- ١٢- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٤ ٤٤٢١.
- ١٣- الشهيد الأول: أبو عبد الله محمد بن مكي العاملي (ت: ٧٨٦ هـ)، القواعد والفوائد، تحقيق: عبد الهادي الحكيم، منشورات مكتبة المفيد - قم: ٣٠١١.
- ١٤- المظفر: محمد رضا (ت: ١٣٨٣ هـ)، أصول الفقه، مؤسسة النشر الإسلامي - قم: ١ ٥١.
- ١٥- الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١ (١٤٠٩ هـ) : ٣٢٢١٥.
- ١٦- سورة فاطر، ٢٨.

- ١٧- الشهيد الثاني: زين الدين بن علي العاملي (ت: ٩٦٦هـ)، مئنة المريد في أدب المفيد والمستفيد، تحقيق: رضا المختاري، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١ (١٤٠٩هـ) : ١٥٧.
- ١٨- يوسف البحراني (ت: ١١٨٦هـ)، الحقائق الناضرة، تحقيق وتعليق: محمد تقي الإيرواني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة: ١٠ / ٦٤.
- ١٩ - الفراهيدي ، خليل بن احمد ، ابو عبد الرحمن ، (ت: ١٧٥هـ) ، العين : تح : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م : ٨ : ٤٢٨.
- ٢٠ - ابن منظور ، محمد بن مكرم الإفريقي المصري ، (ت : ٧١١هـ) لسان العرب : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م : ١٢ : ٢٨.
- ٢١ - الإسراء: ٧١.
- ٢٢ - الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥ هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٨ م ، ١ : ٢٣.
- ٢٣ - الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت: ٨١٧هـ). القاموس المحيط، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، المطبعة الميمنية ، مصر ، ٢٠٠١ م : ٤٥٨.
- ٢٤ - ابن ابي الحديد ، عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد المدائني ، (ت : ٦٥٥هـ) شرح نهج البلاغة : تح : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥ م : ١ : ٣٠٨.
- ٢٥ - المفيد ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت: ٤١٣هـ)، أوائل المقالات في المذاهب المختارات ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م : ٣٩.
- ٢٦ - الطوسي: ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن، (ت: ٤٦٠هـ)، الاعتقاد، مكتبة الامين، النجف الاشرف ، المطبعة العلمية في النجف، ١٩٧٦ هـ - ١٩٥٧ م : ١٧٨.
- ٢٧ الصدوق ، ابو جعفر ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت: ٣٨١هـ) ، الهداية في الأصول والفروع ، منشورات الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م : ٢٦.

٢٨ - الشيرازي ، ناصر مكارم ، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار الاميرة ، بيروت ، ٢٠٠٩ : ٢٩٥.

٢٩ - الأزرقي، أبو عبد الله (ت ٨٩٦هـ)، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي تشار، دار الحرية للطباعة، ١٩٧٧م ١ : ٩.

٣٠ - عبد الله شبر ، حق اليقين ، مطبعة افتخاري، قم، ١٤١٦هـ . ١٩٩٦م ، ٣٧.

٣١ - سورة البقرة ، الآية ١٢٤.

٣٢ - الكليني ، ابي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت: ٣٢٨- ٣٢٩هـ)، الكافي : تح: علي اكبر الغفاري ،مؤسسة دار الكتب الاسلامية - طهران - ١٣٧٧ هـ: ١٩٩٩.

٣٣ - الطبرسي ، ابي علي الفضل بن الحسن (ت: ٥٤٨هـ)، مجمع البيان في تفسير القرآن : دار المعرفة للطباعة والنشر -بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م : ٤٣٩.

٣٤ - ينظر : كمال الحيدري ، الامامة ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠١١م : ٢٠.

(٣٥) ماريو أنور : العيش في عالم متعدد الاديان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٩ : ١٠٦.

(٣٦) المصدر نفسه : ١٠٦.

(٣٧) ينظر : حيدر حب الله : التعددية الدينية نظرة في المذهب البلورالي ، ط ١ ، مركز الغدير ، بيروت ، ٢٠٠١ : ١٩.

(٣٨) وهو غاؤون(زعيم ديني)، من أكاديمية سور في بابل، ينظر : المصدر نفسه : ٢٠.

(٣٩) ينظر : حيدر حب الله : التعددية الدينية نظرة في المذهب البلورالي ، مصدر سابق : ١٩.

(٤٠) محمد دسوقي : العبادات والعادات، مؤسسة التوحيد والنشر ، إيران ، ١٩٩٦ : ٣٥.

(٤١) المصدر نفسه : ٣٥.

(٤٢) محمد دسوقي ، العبادات والعادات، مصدر سابق : ٣٥.

(٤٣) محمد صادق فضل الله : في المراودة الفكرية بن الاسلام والغرب، ط ٢، دار الامير، بيروت ، ٢٠٠٤ ، ٣٤١.

(٤٤) المصدر نفسه : ٣٤١.

(٤٥) محمد صادق فضل الله : في المراودة الفكرية بن الاسلام والغرب ، مصدر سابق :

٣٤١

(٤٦) ينظر : ابن منظور ، لسان العرب : ٢٣٣/٤

(٤٧) محسن النوري ، صلاة الجمعة بين التخيير والوجوب ، دار المحجة ، بيروت ،

٢٠١٢م : ١٧

(٤٨) الخوئي ، منهاج الصالحين ، مؤسسة الاعلمي ، بيروت ، ٢٠٠٩ : ١٢١١٢

(٤٩) البحراني ، الحقائق الناطرة : ١٨ / ١٩٥

٥٠ الحر العاملي: محمد بن الحسن ، (ت: ١١٠٤هـ) ، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل

الشرعية، تح: محمد رضا الحسيني الجليلي، مؤسسة آل البيت لاحياء التراث، بيروت ،

١٩٩٩م : ٢٨٥/١١٢

٥١ المصدر نفسه : ٢٨٥/١١٢

٥٢ الحر العاملي، وسائل الشيعة : ٢٨٥/١١٢

٥٣ المصدر نفسه : ٢٨٥/١١٢

٥٤ ينظر : غالب الناصر ، احكام الشريعة ، دار المرتضى ، بيروت ، ٢٠٠١م : ٢١١

٥٥ غالب الناصر ، احكام الشريعة ، مصدر سابق : ٢١١

٥٦ الوحيد البهبهاني: العلامة محمد باقر (ت: ١٢٠٥هـ)، الرسائل الفقهية، تحقيق: مؤسسة

العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، منشورات مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، أمير،

ط١ (١٤١٩هـ) : ١٢١

٥٧ ينظر : عبد الهادي الحكيم، الفتاوى الميسره طبقا لفتاوى المرجع الديني آية الله العظمى

السيد علي السيستاني(دام ضله)، دار المؤرخ العربي-بيروت، ٢٠٠٦ : ١٧٨

٥٨ محمد سعيد الحكيم ، منهاج الصالحين ، دار الهلال ، بيروت ، ٢٠٠٦ : ١٢ / ٦٩

٥٩ ينظر: النوري ، محسن ، العبادات أحكام وأسرار ، دار النصر للطباعة، بيروت ،

١٩٦٨م : ١٩٠

٦٠ المصدر نفسه : ١٩٠

٦١ المصدر نفسه : ١٩٠

٦٢ ينظر : السيستاني ، علي ، منهاج الصالحين ، دار المؤرخ ، بيروت ، ٢٠١٣م :

٢٥٦

- ٦٣ ينظر : الحكيم ، محمد سعيد ، حواريات فقهية ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٩ : ١٣٤
- ٦٤ محمد صادق محمد إسماعيل عبد ، العبادات في الإسلام، مطبعة العلوم، بيروت، ٢٠٠٨ : ٩٥
- ٦٥ ابن ادريس: محمد بن منصور بن احمد الحلبي، (ت: ٥٨٨ هـ) ، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، تح: لجنة التحقيق في مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين، قم - ايران، وطبعة ١٢٧٠ هـ : ٢٨١
- ٦٦ ينظر : السيد الخميني ، تحرير الوسيلة ، انصاريان للطباعة ، ايران ، ٢٠٠٩ : ١٧٧
- ٦٧ الحر العاملي ، الوسائل : ١٨ : ٢٢٦
- ٦٨ ينظر : الحلبي ، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق)، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام (ط ١)، مطبعة الفقاهة، ٢٠٠٦ : ١٢ : ٦٨
- ٦٩ ينظر: الفتلاوي ، احمد ناصر ، العبادات المالية في الاسلام ، مؤسسة النبراس ، النجف الاشرف ، ٢٠٠٩ : ١٩
- ٧٠ ينظر: المصدر نفسه : ١٩
- ٧١ ينظر: انور عبد زيد ، الدستور القرآني والسنة النبوية في شؤون الحياة، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، بيروت ، ١٩٦٦ م : ٤٥
- ٧٢ محمد امين زين الدين ، كلمة التقوى ، دار البصائر ، بيروت ، ٢٠٠٣ م : ٥٣
- ٧٣ الشيرازي ، محمد رضا ، الاقتصاد الاسلامي ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٨ : ٣١٤
- ٧٤ الشيرازي ، الاقتصاد الاسلامي ، مصدر سابق : ٣١٤
- ٧٥ عباس كاشف الغطاء، المال المثلي والمال ألقيمي في الفقه الإسلامي، دار البصائر ، بيروت ، ٢٠٠٨ : ٨٥
- ٧٦ عباس كاشف الغطاء، المال المثلي والمال ألقيمي في الفقه الإسلامي : ٨٥
- ٧٧ الاصفهاني ، بهاء الدين محمد بن الحسن ، كشف اللثام عن قواعد الاحكام ، نشر مؤسسة النشر الاسلامية التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤٣٢ هـ : ٢٠٠
- ٧٨ المصدر نفسه : ٢٠٠
- ٧٩ المصدر نفسه : ٢٠٠
- ٨٠ الاصفهاني ، كشف اللثام عن قواعد الاحكام : ٢٠١
- ٨١ محمد الروحاني ، منهاج الصالحين ، مكتبة الالفين ، بيروت ، ٢٠١٣ م : ١٥٩

٨٢ المصدر نفسه : ١٥٩

٨٣ ينظر : السيد كاظم الحائري ، الفتاوي المنتخبة ، دار التفسير ، ايران ، ٢٠٠١ : ٢٨٧



المصادر:

- (١) ابن أبي الحديد ، عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد المدائني ، (ت : ٦٥٥هـ) شرح نهج البلاغة : تح : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م
- (٢) ابن ادريس: محمد بن منصور بن احمد الحلبي، (ت: ٥٨٨ هـ) ، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، تح: لجنة التحقيق في مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين، قم - ايران، وطبعة ١٢٧٠هـ
- (٣) ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤هـ،
- (٤) ابن منظور : محمد بن مكرم (٧١١هـ) ، لسان العرب : تح: عامر أحمد حيدر ، ط ٥ ، دار الكتب العلمية ، بيروت . ٢٠٠٥م
- (٥) ابن منظور ، محمد بن مكرم الإفريقي المصري ، (ت : ٧١١هـ) لسان العرب : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
- (٦) ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، نشر أدب الحوزة - قم، ١٤٠٥هـ
- (٧) الأزرق، أبو عبد الله (ت ٨٩٦هـ) ، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي تشار، دار الحرية للطباعة، ١٩٧٧م
- (٨) الاصفهاني ، بهاء الدين محمد بن الحسن ، كشف اللثام عن قواعد الاحكام ، نشر مؤسسة النشر الاسلامية التابعة لجماعة المدرسين، قم، ١٤٣٢هـ
- (٩) انور عبد زيد ، الدستور القرآني والسنة النبوية في شؤون الحياة، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، بيروت ، ١٩٦٦م
- (١٠) الجوهري: أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، دار العلم - بيروت، ط ٤ (١٩٨٧م)
- (١١) الحر العاملي: محمد بن الحسن ، (ت: ١١٠٤هـ) ، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، تح: محمد رضا الحسيني الجلاي، مؤسسة آل البيت لاحياء التراث، بيروت ، ١٩٩٩م
- (١٢) الحكيم ، محمد سعيد ، حواريات فقهية ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٩

- ١٣) الحلي ، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق)، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام (ط ١)، مطبعة الفقاهة، ٢٠٠٦
- ١٤) الحنفي ،ابن ابي العز ، شرح العقيدة الطحاوية :المكتب الاسلامي ،بيروت ، ط ٤ ، ١٣٩١هـ
- ١٥) حيدر حب الله : التعددية الدينية نظرة في المذهب البلورالي ، ط ١ ، مركز الغدير ، بيروت ، ٢٠٠١
- ١٦) الراغب الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن أحمد (ت: ٥٠٢هـ)، مفردات غريب القرآن، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط ٢ (١٤٠٤هـ)،
- ١٧) الزبيدي : محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٨م
- ١٨) الزبيدي ، محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢٠٥هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٨م
- ١٩) السيد الخميني ، تحرير الوسيلة ، انصاريان للطباعة ، ايران ، ٢٠٠٩
- ٢٠) السيستاني ، علي ، منهاج الصالحين ، دار المؤرخ ، بيروت ، ٢٠١٣م
- ٢١) الشهيد الأول: أبو عبد الله محمد بن مكي العاملي (ت: ٧٨٦هـ)، القواعد والفوائد، تحقيق: عبد الهادي الحكيم، منشورات مكتبة المفيد - قم
- ٢٢) الشهيد الثاني: زين الدين بن علي العاملي (ت: ٩٦٦هـ)، مئنة المريد في أدب المفيد والمستفيد، تحقيق: رضا المختاري، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١ (١٤٠٩هـ)
- ٢٣) الشيرازي ، محمد رضا ، الاقتصاد الاسلامي ، دار العلوم ، بيروت ، ٢٠٠٨
- ٢٤) الشيرازي ، ناصر مكارم ، الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار الاميرة ، بيروت ، ٢٠٠٩
- ٢٥) الصدوق ، ابو جعفر ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت: ٣٨١هـ) ، الهداية في الأصول والفروع ، منشورات الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م
- ٢٦) الطبرسي ، ابي علي الفضل بن الحسن (ت: ٥٤٨هـ)، مجمع البيان في تفسير القرآن : دار المعرفة للطباعة والنشر -بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م

- (٢٧) الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن، (ت: ٤٦٠هـ)، الاعتقاد، مكتبة الامين، النجف الاشرف، المطبعة العلمية في النجف، ١٩٧٦ هـ - ١٩٥٧ م
- (٢٨) الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١ (١٤٠٩هـ)
- (٢٩) عباس كاشف الغطاء، المال المثلي والمال ألقيمي في الفقه الإسلامي، دار البصائر، بيروت، ٢٠٠٨
- (٣٠) عبد الله شبر، حق اليقين، مطبعة افتخاري، قم، ١٤١٦هـ. ١٩٩٦ م
- (٣١) غالب الناصر، احكام الشريعة، دار المرتضى، بيروت، ٢٠٠١ م
- (٣٢) الفتلاوي، احمد ناصر، العبادات المالية في الاسلام، مؤسسة النبراس، النجف الاشرف، ٢٠٠٩
- (٣٣) الفراهيدي، الخليل بن احمد، ابو عبد الرحمن، (ت: ١٧٥هـ)، العين: تح: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م
- (٣٤) الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت: ٨١٧هـ). القاموس المحيط، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، المطبعة الميمنية، مصر، ٢٠٠١ م
- (٣٥) كاظم الحائري، الفتاوي المنتخبة، دار التفسير، ايران، ٢٠٠١
- (٣٦) الكليني، ابي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت: ٣٢٨ - ٣٢٩هـ)، الكافي: تح: علي أكبر الغفاري، مؤسسة دار الكتب الإسلامية - طهران - ١٣٧٧ هـ
- (٣٧) كمال الحيدري، الامامة، دار العلوم، بيروت، ٢٠١١ م
- (٣٨) لطف الله الصافي، هداية العباد، ط ٢، نشر مؤسسة القرآن الكريم، ١٤١٦ هـ
- (٣٩) ماريو أنور: العيش في عالم متعدد الاديان، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩
- (٤٠) محسن النوري، صلاة الجمعة بين التخيير والوجوب، دار المحجة، بيروت، ٢٠١٢ م
- (٤١) محمد الروحاني، منهاج الصالحين، مكتبة الالفين، بيروت، ٢٠١٣ م
- (٤٢) محمد امين زين الدين، كلمة التقوى، دار البصائر، بيروت، ٢٠٠٣ م
- (٤٣) محمد دسوقي: العبادات والعبادات، مؤسسة التوحيد والنشر، أيران، ١٩٩٦
- (٤٤) محمد صادق الروحاني، فقه الصادق (ع) ط ٣، مؤسسة الكتب الثقافية ١٤١٤ هـ

٤٥) محمد صادق فضل الله : في المراودة الفكرية بن الاسلام والغرب، ط٢، دار الامير، بيروت ، ٢٠٠٤

٤٦) محمد صادق محمد إسماعيل عبد ، العبادات في الإسلام، مطبعة العلوم، بيروت، ٢٠٠٨

٤٧) المظفر: محمد رضا (ت: ١٣٨٣هـ)، أصول الفقه، مؤسسة النشر الإسلامي - قم
٤٨) المفيد ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت: ٤١٣هـ)، أوائل المقالات في المذاهب المختارات، مؤسسة الاعلامي للمطبوعات ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م

٤٩) النوري ، محسن ، العبادات أحكام وأسرار ، دار النصر للطباعة، بيروت ، ١٩٦٨م
٥٠) الوحيد البهبهاني: العلامة محمد باقر (ت: ١٢٠٥هـ)، الرسائل الفقهية، تحقيق: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، منشورات مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، أمير، ط١ (١٤١٩هـ)

٥١) الوحيد البهبهاني: العلامة محمد باقر (ت: ١٢٠٥هـ)، الرسائل الفقهية، تحقيق: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، منشورات مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، أمير، ط١ (١٤١٩هـ)

٥٢) يوسف البحراني (ت: ١١٨٦هـ)، الحقائق الناضرة، تحقيق وتعليق: محمد تقوي الإيرواني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة.

JOURNAL

of Ash-Sheikh At-Tousy University College

A Refereed Quarterly Journal

Issued by Ash-sheikh At-Tousy University College - Holy Najaf - Iraq
Rabee'a Awal 1445 A.H. - September 2023 A.D.

Seventh year
No.19

ISSN
2304-9308

التصميم والإخراج الفني
مكتب محمد الخزرجي ٠٧٨٠٠١٨٠٤٥٠
العراق - النجف الأشرف